## عمدة القارى

تعرف السيادة بكون لكل قبيلة سيد لا تطيع إلا سيد قومها فجرى هذا القول منه على العادة المعهودة حين لم يعرف أن حكم الإسلام بخلافه فلما بلغه أن الخلافة في قريش أمسك عن ذلك وأقبلت الجماعة إلى البيعة قوله إنا جذيلها بضم الجيم مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال وهو أصل الشجر والمراد به عود ينصب في العطن للجربي لتحتك أي أنا ممن يستشفى فيه برأيي كما يستشفى الإبل الجربى بالاحتكاك به والتصغير للتعظيم والمحكك صفة جذيل قوله وعذيقها مصغر العذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة النخل وبالكسر القنو منها قوله المرجب من الترجيب وهو التعظيم وهو أنها إذا كانت كريمة فمالت بنوا لها من جانبها المائل بناء رفيعا كالدعامة ليعتمدها ولا يسقط ولا يعمل ذلك إلا لكرمها وقيل هو ضم عذاقها إلى سعفاتها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح أو يوضع الشوك حولها لئلا تصل إليها الأيدي المتفرقة قوله اللغط بالغين المعجمة الصوت والجلبة قوله حتى فرقت بكسر الراء أي حتى خشيت وفي رواية مالك حتى خفت وفي رواية جويرية حتى أشفقنا الاختلاف قوله ونزونا بفتح النون والزاي وسكون الواو أي وثبنا عليه وغلبنا عليه قوله قتلتم سعد بن عبادة قيل ما معناه وهو كان حيا وأجيب بأن هذا كناية عن الإعراض والخذلان والاحتساب في عدد القتلى لأن من أبطل فعله وسلب قوته فهو كالمقتول قوله فقلت قتل ا□ سعد بن عبادة القائل هو عمر رضي ا□ تعالى عنه ووجه قوله هذا إما إخبار عما قدر ا□ عن إهماله وعدم صيرورته خليفة وإما دعاء صدر عنه عليه في مقابلة عدم نصرته للحق قيل إنه تخلف عن البيعة وخرج إلى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه .

الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده .

قوله ما وجدنا أي من دفن رسول ا□ قوله من أمر في موضع المفعول قوله أقوى مفعول قوله ما وجدنا قوله ولم تكن بيعة جملة حالية قوله أن يبايعوا بفتح همزة أن لأنه مفعول قوله خشينا قوله فإما بايعناهم من المبايعة بالباء الموحدة وبالياء آخر الحروف قبل العين قوله وفي رواية الكشميهني تابعناهم بالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة قبل العين قوله على ما لا نرضى ويروى على ما نرضى والأول هو الوجه وهو رواية مالك أيضا قوله فمن بايع رجلا بالباء الموحدة وفي رواية مالك بالتاء المثناة من فوق قوله فلا يتابع هو على صيغة المجهول من المتابعة بالباء الموحدة قوله تغيرة أن يقتلا أي خوف وقوعهما في القتل وقد مر تفسير هذا عن قريب .

( باب البكران يجلدان وينفيان ) .

أي هذا باب فيه البكران يجلدان وينفيان وهو تثنية بكر وهو الذي لم يجامع في نكاح صحيح وإنما ثناه ليشمل الرجل والمرأة فقوله البكران مبتدأ ويجلدان على صيغة المجهول خبره وقد ورد خبر بلفظ الترجمة أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الشعبي عن مسروق عن أبي بن كعب رضي ا∐ تعالى عنه مثله .

النور2 - 3ف.

ساق في رواية كريمة إلى قوله المؤمنون كما ذكر هنا وفي رواية أبي ذر ساق من قوله الزانية إلى قوله في دين ا□ ثم قال الآية ثم إنه ذكر الآية الأولى لبيان أن الجلد ثابت بكتاب ا□ D وذكر الآية الثانية لتعلقها بما قبلها وذلك لأن قوله الزاينة والزاني يدلان على الجنسين المنافيين لجنسي العفيف والعفيفة ثم أشار إلى هذا الزاني لا ينكح إلا زانية يعني لا يرغب في نكاح الصوالح من النساء وكذا الزانية لا ترغب في نكاح الصلحاء من الرجال

وسبب نزول هذه الآية ما قاله مجاهد إنه كان في